معناه الخلاف في ان الاستيجار على القراة على القبر على ماذا والذي اختاره في الروضة
انه كالحاضر في شمول الرحمة النازلة له عند القراة وقيل محلها ان يعقبها بالدعاء له
وقيل ان يجعل اجره الحاضر بقرائته للميت وحمل الرافعي على هذا الاخير الذي عليه
عمل الناس وسياتي قول المص هنا فالاختيار ان يقول القاري بعد فراغه الخ
وهذا قول الشاكوسي من اصحابنا وانت خبير بان هذا كالثاني صريح في ان مجرد
نية وصول الثواب للميت لا يفيد ولو في الحاضر ولا ينافيه ما ذكره الاول لان
كونه مثله فيما ذكر انما يفيده بمجرد نفع لا حصول ثواب القراة الذي الكلام فيه وقد
نص الشافعي والاصحاب على ندب قراة يس عند الميت والدعاء عقبها اي لانه ح
ارجى للاجابة ولان الميت تناله بركة القران كالحي الحاضر لا الاستماع لانه يستلزم
القصد فهو عمل وهو منقطع بالموت وسماع الموتى هو الحق انتهى قوله اللهم اغفر لاهل
بقيع الغرقد هو طرف اخر من حديث ياتي في باب زيارة القبور وحديث اللهم اغفر
لحينا الخ هو طرف من حديث ابي هريرة السابق في الدعاء في الصلاة على الجنازة
قوله وذهب احمد بن حنبل الخ نقله ابن حجر في شرح المنهاج عن مذاهب الائمة
الثلاثة قال على اختلاف فيه عن مالك انه يصل ثواب القراة للميت
بمجرد قصده بها واختاره كثير من ائمتنا قوله فالاختيار الخ في الروضة ان
هذا احد وجهين في وصول ثواب القراة للميت قال والثاني من الوجهين
ذكره الشيخ عبد الكريم الشاكوسي انه اذا نوى القاري بقرائته ان يكون ثوابها
للميت فينفع الميت انتهى قوله اوصل ثواب ما قراته قال ابن الصلاح
ينبغي الجزم بنفع اللهم اوصل ثواب ما قراناه اي مثله فهو المراد وان لم يصرح
به لفلان لانه اذا نفعه الدعاء بما ليس له فما له اولى ويجري هذا في ساير
الاعمال وما ذكره في اوصل ثواب ما قراناه الخ يندفع انكار البرهان الفزاري
قولهم اللهم اوصل ثواب ما تلوته الى فلان خاصة او الى المسلمين عامة
لان ما اختص بشخص لا يتصور التعميم فيه انتهى وقال الزركشي الظاهر
خلاف ما قاله فان الثواب يتفاوت فاعلاه ما خصه وادناه ما عمه وغيره
والله يتصرف فيما يعطيه من الثواب بما شاء ومنع التاج الفزاري من اهداء
القرب لنبينا صلى الله عليه وسلم معللا له بانه لا يتجرى على جنابه الرفيع
بما لم يرد شيء وهو مما انفرد به ومن ثم خالفه غيره واختاره السبكي قوله
ويستحب الثنا على الميت الخ اي ان كان اهلا لذلك لكن بلا اطرا كما سبق
بيان ذلك قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم الخ قال الحافظ واخرجه
احمد وابن ماجه وللشيخين فيه طرق منها عندهما عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضي الله عنه ايضا من طريق وفيه فقال عمر فداك ابي وامي
وقال فيه من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت
له النار انتم شهدا الله في الارض قالها ثلاثا ولفظ مسلم من هذه الطريق

فيها

فيها وجبت وجبت في الموضعين ورواية البخاري اخصر منها وليس فيها التكرار
انتهى بمعناه واخرج الحافظ حديث انس من وجه اخر قال فيه زيادة فقال
عن انس قال كنت قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت به جنازة فقال
ما هذه الجنازة قالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة
الله ويسعى فيها فقال وجبت وجبت وجبت ثم مر بجنازة اخرى فقال ما هذه
الجنازة فقالوا جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله
ورسوله ويسعى فيها فقال وجبت وجبت وجبت فقالوا يا رسول الله اثني
على الاولى خير وعلى الاخرى شر فما قولك فيهما وجبت فقال نعم يا ابا بكر ان لله
ملائكة ينطقون على السنة بني ادم بما في المرء من الخير والشر وقال
الحافظ بعد تخريجه هذا حديث حسن اخرجه الحاكم على شرط مسلم واخرجه
البزار مختصرا واستغربه ورجاله ثقات لكن في حرب مقال وانما اخرج
له مسلم في المتابعات انتهى قوله فاثنوا عليها شرا الثنا في الشر مجاز وقيل
وعليه بعض المحققين بل حقيقة واقره صلى الله عليه وسلم على ذلك مع نهيه
عن سب الاموات لان النهي في غير كافر ومنافق ومتجاهر بفسقه والجنازة
التي اثنوا عليها شرا يحتمل ان يكون واحدا من هذه الثلاثة وفي مسند
احمد انه صلى الله عليه وسلم لم يصل على التي اثنوا عليها شرا وصلى
على الاخرى قوله ما وجبت اي ما معناه قوله فقال هذا اثنيتم عليه
الخ اي فقال معناه اي معنى وجبت ما تضمنه قولنا هذا اثنيتم عليه خيرا
قوله انتم شهدا الله في الارض يحتمل ان يكون المراد من انتم ايها الصحابة
ويحتمل ان يكون المراد منه مطلق المومنين ويويده الثاني رواية المومنون شهدا الله
في الارض اوردها في المشكاة اي فاذا جرى على السنتكم ثناء بخير او شر كان مطابقا
لما عند الله اي باعتبار الغالب لان الله تعالى ينطق الالسنة في حق كل انسان بما
يعلمه التي لا يطلع عليها غيره ولا يظهر عليه من الاعمال الصالحة وغيرها فكانه صلى الله
عليه وسلم علم من هذا في حق هذين القطع لهما بالجنة والنار او اعلمه الله تعالى
انهما في باطن الامر عنده على طبق ثنا الناس عليهما فعلم انه ليس المراد من خلق
للجنة يصير للنار بقولهم ولا عكسه بل قد يقع الثنا بالخير او الشر وفي الباطن
خلافه انما المراد ان الثنا علامة مطابقة وعلة دالة على ما في الواقع غالبا
كالانباء عن ذلك ترتيبه وجبت على الثنا المشعر بان الثنا علة لذلك ولهذا
اشار الى تشريف المثنين بقوله انتم شهدا الله في ارضه اي شهداوه الصالحون
في ثنايهم لكونه يجري على السنتهم ليطابق ما عنده غالبا وفيه غاية التزكية
منه صلى الله عليه وسلم لامته بان الله تعالى ما انطقهم الا ليصدقهم غالبا
تعالى صح
في ثنايهم الواقع كالدعاء والشفاعة عن علم الحق الذي لا يتخلف والعادة المنزلة
منزلة الواقع الوقوع فلا ريب على الثنا الوجوب بالمعنى المذكور لانه تعالى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)